République Tunisienne
Instance Nationale
des Télécommunications

الجمهورية التونسية
الهيئة الوطنية للاتصالات

الحمد لله

الجمهورية التونسية
الهيئة الوطنية للاتصالات
القرار : عـ112ـدد
تاريخ القرار: 25 ماي 2015

قـــرار
أصدرت الهيئة الوطنية للاتصالات
القـرار التـالي بيـن:

المدعيـــة: شـــركة "أورونـــج تـــونس" في شـــخص ممثلـــها القـــانوني الكـــائن مقـــره الاجتمـــاعي بعمـــارة أورونـــج المركز العمراني الشمالي- 1008 تونس.

من جـــهـة

المـدعى عليهـا: شـــركة "أوريـــدو تـــونس" في شـــخص ممثلـــها القـــانوني الكـــائن مقرهـــا الاجتمـــاعي بحـــدائق البحيرة ضفاف البحيرة تونس 1053.

من جـــهة أخرى

بعـــد الإطـــلاع علـــى عريضـــة الـــدعوى المقدمـــة مـــن طـــرف "أورونـــج تـــونس، "بتـــاريخ 4 جـــوان 2014 والمرسّـمة بـدفتر القضـايا بكتابـة الهيئـة تحـت عـ112ـدد، والـتي تضـمنت تظلمهـا مـن الممارسـات المخلـة بالمنافسـة النزيهـة الـتي أقـدمت عليهـا شـركة "أوريـدو تـونس"، مـن خـلال تسـويقها لعـرض تجـاري قـار تحـت تسـمية "3G BOX" مكّنـت مـن خلالـه مشـتركيها في سـوق الهـاتف القـار مـن النفـاذ إلى خدمـة الأنترنـات مـن الجيـل الثالـث وخدمـة الهـاتف القـار وذلـك عـبر شـريحة الهـاتف الجـوال ناسـبة إليهـا مخالفـة الإطـار التنظيمـي و قواعـد إسـتغلال مـوارد الترقـيم وذلـك لتعمّـدها تـوفير خدمـة متنقلـة بشـكل غـير محـدود عـن طريـق الهـاتف القـار، الأمـر الـذي سـيؤدي وفـق دعواهـا إلى إنعـدام الشـفافية وإلى تضـارب وتـداخل في سـوق التفصـيل وسـوق الجملـة، كمـا عابـت علـى المـدعى عليهـا جنوحهـا نحـو مغالطـة المسـتهلك مـن خـلال تضـمينها للإعـلان المتعلـق خاصـة بتـوفير إسـتخدام غـير محـدود لخـدمات 3G ومكالمـات غـير محـدودة مـن الهـاتف القـار، وانتهـت إلى طلـب قـول مـا يقتضـيه القـانون في خصـوص عـرض "3G BOX" الـذي عمـدت المـدعى عليهـا إلى تسـويقه وتطبيـق أحكـام الفصـل 74 مـن مجلـة الاتصـالات الـذي يمـنح الهيئـة صـلاحية اتخـاذ الإجراءات التالية بحق المشغل "أوريدو تونس":

Adresse : Rue Echabia (Ex : 8003) Montplaisir 1073 Tunis
Tél . : (+216) 71 900 868 - 71 901 526 - 71 902 658
Fax: (+216) 71 909 435 - 71 904 811
E-mail : contact@intt.tn

www.intt.tn
M.fiscal : 831285C / A / M / 000

العنوان : نهج الشابية – مونبليزير – 1073 تونس
الهاتف : 868 900 71 - 526 901 71 - 658 902 71 (216+)
الفاكس : 435 909 71 - 811 904 71 (216+)
البريد الإلكتروني : contact@intt.tn

-فرض شروط خاصة عليه لممارسة نشاطه

-تسليط خطية مالية بنسبة رادعة تترجم إرادة المشرع ضمن تنقيح الفصل 74 من مجلة الاتصالات حين رفّع في نسبة الخطية من 1 إلى 3 بالمائة من رقم المعاملات.

-إيقاف نشاطه المتصل بمجال المخالفات لمدة لا تزيد عن 3 أشهر ولا يمكن إعادة تعاطي النشاط إلا بعد أن يوضع حد للمخالفات موضوع النزاع.

إثر ذلك وبعد المفاوضة القانونية صرح بما يلي:

حيث اتضح أن المدعية لم تحضر الجلسة الحكمية المعينة بتاريخ 25 ماي 2015 رغم بلوغ الاستدعاء إليها بتاريخ 19 ماي 2015 حسب الختم الوارد بوصل الإيداع.

وحيث يستخلص من الأحكام المنظمة لإجراءات التداعي أمام مختلف أصناف المحاكم العدلية والإدارية الواردة في الفصول 49 و75 و79 و205 من مجلة المرافعات المدنية والتجارية والفصل 38 من القانون المنظم للمحكمة الإدارية والفصل 205 من مجلة الشغل، أن عدم حضور المدعي بالجلسة يعدّ تخليا عن القضية ويستوجب طرحها.

وحيث وإن لم تنص مجلة الاتصالات صراحة على جزاء عدم حضور المدعية بالجلسة فإن إجراءات التداعي أمام الهيئة تخضع إلى القواعد العامة للمرافعات المدنية في المسائل التي لم يقع تنظيمها بشكل خاص.

وحيث أن تخلف شركة "أورونج تونس" عن حضور الجلسة التي عيّنتها الهيئة للبت في القضية الراهنة رغم بلوغ الاستدعاء إليها طبق القانون يعدّ بمثابة التخلّي عن الدعوى واتجه تفريعا على ذلك الحكم بطرح القضية.

لذا و تأسيسا على كل ما سبق بسطه

قررت الهيئة الوطنية للاتصالات طرح القضية:

وصدر هذا القرار عن الهيئة الوطنية للاتصالات المتركبة من السادة:

هشام بسباس: رئيس

عبد الخالق بوجناح : عضو قار

كريم بن كحلة: عضو

محمد نوفل فريخة: عضو

والسيدة يمينة المثلوثي: عضوة

رئيس الهيئة الوطنية للاتصالات

هشام بسباس

عملا بالفصل 75 من مجلة الاتصالات يضفي رئيس الهيئة الوطنية للاتصالات الصيغة التنفيذية على هذا القرار

الإمضاء

رئيس الهيئة الوطنية للاتصالات